



اتفاق تعاون علمي وتبادل أكاديمي

بين

جامعة كيم إيل سونغ في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
وجامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

إن جامعة كيم إيل سونغ في جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وجامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية ،
والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان" ؛
واستناداً إلى الرغبة المشتركة من الطرفين لتعزيز وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما على
أسس من الصداقة والاحترام المتبادل؛
فقد اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى:

مجالات التعاون

يشمل التعاون بين الطرفين المجالات التالية:

- ١- زيارات قصيرة وطويلة المدى لأعضاء الهيئة التدريسية.
- ٢- تبادل الطلاب.
- ٣- البحث العلمي ودراسات العليا.
- ٤- تبادل المنشورات والوثائق العلمية.

المادة الثانية:

الزيارات

- ١- الزيارات القصيرة لممثلي الطرفين وأعضاء الهيئة التدريسية (تحدد المدة باتفاق الطرفين).
- يتبادل الطرفان زيارات الممثلين وأعضاء الهيئة التدريسية والإدارية بهدف تبادل المعلومات والخبرات
والمشاركة في الفعاليات الأكاديمية المختلفة حيث تتحمل الجهة الموفدة نفقات سفر موفديها ذهاباً وإياباً
وتتحمل الجهة المستقبلة نفقات الإقامة.

٢- الزيارات الطويلة لممثلي الطرفين وأعضاء الهيئة التدريسية (تحدد المدة باتفاق الطرفين).

- أ. يتبادل الطرفان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية كاستاذة زائرين أو كموفدين للقيام بمهمات بحث علمي وتنظيم التفقات وفق كل حالة عبر رسائل رسمية متبادلة.
- ب. يخضع تبادل أعضاء الهيئة التدريسية للقوانين والأنظمة النافذة في الجهة المضيضة.

٣- تبادل الطلاب:

- أ. يتبادل الطرفان الطلاب من كافة المستويات الدراسية من أجل التأهيل العلمي والتدريب.
- ب. ويجب أن يتم هذا التبادل على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة ويخضع لقواعد القيد والقبول والأنظمة الخاصة بالتبادل الطلابي مع مراعاة مبدأ التعامل بالمثل.

المادة الثالثة:

البحث العلمي والدراسات العليا

- ١- يعمل الطرفان على تنفيذ وتطوير مشاريع بحثية مشتركة يتم الاتفاق عليها وتبادل المعلومات بشأنها من خلال الاتصال المباشر بين الخليات والأقسام المعنية. مع الإشارة إلى ضرورة بيان ملكية هذه الأبحاث العلمية وتبعيتها لأحد الطرفين.
- ٢- يبدي كل من الطرفين استعداده - بناءً على طلب يقدمه الطرف الآخر - للإسهام في الإشراف المشترك على مشاريع بحثية من ريسان طلاب الدراسات العليا والمشاركة في لجان الحكم وفق نظام الدراسات العليا النافذ لدى الطرف المضيف.
- ٣- يتم الاعتراف ومعادلة الدرجات العلمية والأكاديمية والشهادات التي يصدرها الطرفان وفق القوانين النافذة في كلا البلدين.

المادة الرابعة:

تبادل المنشورات والوثائق العلمية

يتبادل الطرفان كافة المنشورات والمطبوعات والأبحاث العلمية والدوريات الصادرة عنهما على أن يخضع ذلك للقوانين والأنظمة الخاصة بحقوق الملكية الفكرية والأدبية النافذة في كلا البلدين.

المادة الخامسة:

تبادل الدعم

يقوم كلا الطرفين بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برنامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتيسيلات التي يطلبها البرنامج وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في البلد المضيف.

المادة السادسة:

أحكام ختامية

- ١- يدخل الاتفاق حيز النفاذ بعد (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ استلام الإشعار الخطي الأخير، الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية، عن استكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخوله حيز النفاذ، يبقى هذا الاتفاق سارياً لمدة خمس سنوات ويمكن أن يجدد لمدة خمس سنوات بعد اتفاق خطي من قبل الطرفين.
 - ٢- يمكن لأحد الطرفين إنهاء العمل بهذا الاتفاق عبر تقديم إشعار خطي للطرف الآخر ويصبح انتهائه نافذاً بعد ثلاثة أشهر من استلام الطرف الآخر لطلب الإنهاء.
 - ٣- يحق لأي طرف تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة من هذا الاتفاق بناءً على طلب يقدمه بعد الموافقة الخطية المتبادلة بين الطرفين وعبر القنوات الدبلوماسية. وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفق الفقرة الأولى من هذه المادة، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من نص هذا الاتفاق.
 - ٤- يتم توضيح كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ بنود هذا الاتفاق في ملحق إضافي.
 - ٥- يمكن تسمية منسق للاتفاقية عن كل طرف بموجب كتب رسمية بين الطرفين.
 - ٦- يتم حل أي خلاف قد ينشأ عن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق بين الطرفين بشكل ودي وعن طريق المفاوضات والمشاورات بشكل مباشر بين الطرفين وبالطرق الدبلوماسية ودون اللجوء إلى طرف ثالث.
 - ٧- لا يؤثر إنهاء هذا الاتفاق في وضع المرفقين بموجبيه حتى انتهاء مدة إيفادهم وفي الأنشطة والمشاريع البحثية المباشر بها حتى انتهاء تنفيذها.
 - ٨- يخضع تنفيذ هذا الاتفاق إلى القوانين والأنظمة النافذة لدى الطرفين.
- حرر ووقع في بيونغ يانغ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢١ على نسختين أصليتين باللغات الكورية والعربية والإنكليزية، ولجميع النصوص الحجية القانونية نفسياً، وفي حال الاختلاف في التفسير يعتمد النص الإنكليزي.

عن جامعة دمشق

سفير الجمهورية العربية السورية

في بيونغ يانغ

تمام سليمان



عن جامعة كيم إيل سونغ

وزير التعليم العالي

ورئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور تي هيونغ تشول

